ورقة موقف حول واقع النساء في سوريا ومتطلبات المرحلة الانتقالية

ملخص تنفيذي

تهدف هذه الورقة إلى تقديم موقف حقوقي وسياسي شامل يعبر عن الحركات والمنظمات النسوية السورية تجاه مسار المرحلة الانتقالية والواقع الراهن للنساء. وتؤكد أن حقوق النساء ومشاركتهن الفاعلة ليست مطلباً فئوياً أو ملحقاً إنسانياً مؤجلاً، بل هي معيار بنيوي وشرط لا يقبل التنازل لمشروعية ولادة دولة ديمقراطية قائمة على المواطنة وسيادة القانون، وتتلخص أبرز مطالب الورقة في 6 نقاط رئيسية قابلة للقياس:

1. **المشاركة السياسية والتمثيل الملزم: الرقمية:** اعتماد كوتا نسائية صريحة لا تقل عن 30% بالحد الأدنى في جميع الهيئات والمؤسسات الحكومية وأجهزة الدولة وفق أجندة المرأة والسلم والأمن، ورفعها إلى 40%-50% في الهيئات الدستورية والمجالس التشريعية، مع تحديد سقف زمني ملزم للتطبيق خلال عامين.
2. **الإصلاح التشريعي وإلغاء التمييز:** رفع كافة تحفظات سوريا على اتفاقية "سيداو" (خاصة المواد المتعلقة بالجنسية والأحوال الشخصية بما فيها الإرث، الولاية والحضانة. وإصلاح قوانين الجنسية، وقوانين العقوبات والعمل لضمان المساواة التامة، وضرورة تشريع قانون للحماية من العنف الأسري، وقانون أسرة مدني عصري.
3. **حماية النساء النازحات واللاجئات:** إدماج محور مستقل يعالج حقوق النساء اللاجئات والنازحات، وضمان مشاركتهن السياسية، وشروط العودة الآمنة والطوعية، وحمايتهن من كافة أشكال العنف الجسدي والرقمي والتمييز الطائفي والمناطقي.
4. **مأسسة منظور النوع الاجتماعي ضمن مؤسسات الدولة:** تعيين مستشارات ومستشارين معنيين بالنوع الاجتماعي في كافة الوزارات ومفاصل الدولة لضمان إدماج منظور المساواة في السياسات العامة والإصلاح المؤسسي.
5. **العدالة الانتقالية الشاملة والتعليم والتعافي العادل:** اعتماد مسار عدالة انتقالية غير انتقائي يشمل التحقيق في كافة الانتهاكات ومساءلة جميع مرتكبيها دون استثناء أو حصانات، بالتوازي مع تنقية المناهج التعليمية من الصور النمطية والتمييزية، وضمان الشفافية المطلقة والعدالة في إدارة منح التعليم، وإعادة الإعمار، وتوزيع الموارد.
6. **آلية دورية للمتابعة والمساءلة:** تشكيل لجنة متابعة ومراقبة مستقلة من المنظمات الموقعة، تتولى إصدار تقييم دوري (كل 6 أشهر)، إلى جانب إعداد ونشر "تقرير ظل" (Shadow Report) علني موجه للرأي العام والمحافل الدولية لمراقبة ومدى التزام السلطة الانتقالية بتطبيق مطالب هذه الورقة.

مقدمة

منذ سقوط النظام السابق، تطلّع السوريات والسوريين في سوريا إلى مرحلة انتقالية تستجيب لتضحياتهن/م وتؤسس لتحول سياسي حقيقي، يفضي إلى بناء دولة مستقرة سياسياً وأمنياً واقتصادياً واجتماعياً، قائمة على سيادة القانون، والديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان وضمان كرامة جميع المواطنات والمواطنين. غير أن ممارسات السلطة الانتقالية، منذ توليها الحكم، أظهرت توجهاً متزايداً نحو احتكار السلطة وتكريس نفوذ هيئة تحرير الشام داخل مؤسسات الدولة ومفاصلها الأساسية، بدلاً من بناء سلطة انتقالية مدنية، تعددية، مستقلة وشاملة.

وفي الوقت الذي كرّست فيه السلطة الانتقالية جهوداً واسعة لتعزيز علاقاتها الإقليمية والدولية والحصول على الاعتراف الخارجي، لم تمنح الملف الداخلي والاستحقاقات الوطنية الملحّة ما تستحقه من أولوية. فقد نظّمت حواراً وطنياً شكلياً ومحدوداً، افتقر إلى التمثيل الحقيقي والتعددية والشفافية، ولم يعكس تنوع المجتمع السوري، كما لم تفضِ مخرجاته، والتي لم تكن ملزمة، إلى وضع أسس جدية لعقد اجتماعي جديد أو لمسار انتقالي تشاركي يستند إلى إرادة النساء والرجال في سوريا.

كما شكّلت القوى السياسية والعسكرية المهيمنة حكومة انتقالية من لون واحد تقريباً، احتفظت فيها بالمواقع السيادية، في انتهاك واضح لمبدأ الشمول والتمثيل المتوازن. وقامت بدمج الفصائل المسلحة، بما فيها فصائل متطرفة متهمة بارتكاب انتهاكات جسيمة وجرائم حرب، في تشكيلات الجيش والأجهزة الأمنية الجديدة، من دون إخضاع أفرادها وقياداتها لعمليات تدقيق ومساءلة وإصلاح مؤسسي تتوافق مع المعايير الدولية. وقد وواصلت هذه التشكيلاتُ/الفصائل ارتكاب الانتهاكات، التي برزت بصورة خطيرة في مجازر الساحل والسويداء، بما شمل القتل خارج نطاق القانون، الانتهاكات الجنسية و خطف النساء، والاعتداء على المدنيات والمدنيين، والانتهاكات ذات الطابع الطائفي والمناطقي، والتي صنفتها لجنة التحقيق الدولية المستقلة بأنها قد ترقى لجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، في ظل غياب التحقيقات المستقلة والشفافة والمحاسبة الفعالة.

وفي سياق يفتقر إلى الشرعية التمثيلية والتوافق الوطني، نصبت التحالفات العسكرية والسياسية أحمد الشرع رئيساً للمرحلة الانتقالية لمدة خمس سنوات. الذي شكل بقرار منه، لجنة لصياغة إعلان دستوري كرّس تمركز السلطات التنفيذية والتشريعية والتعيينية في يدرئيس المرحلة الانتقالية، وأضعف مبدأ الفصل بين السلطات والرقابة المتبادلة بينها وهو ما قد يهدد بتأسيس حكم استبدادي جديد. كما منح الرئيس سلطة مؤثرة في تشكيل السلطة التشريعية، من خلال تعيين ثلث أعضائها والتحكم في الآلية التي يُختار عبرها الثلثان الآخران، مع الإبقاء على مشاركة نسائية محدودة ورمزية لا ترقى إلى مستوى الشراكة السياسية المتكافئة ولا تعكس دور النساء السوريات في النضال والعمل العام.

وامتد نفوذ هيئة تحرير الشام إلى قطاعات القضاء والإدارة المحلية والمؤسسات العامة، بما يهدد استقلال القضاء وحياد مؤسسات الدولة. كما صدرت قرارات وممارسات قيّدت الحريات الشخصية والعامة، وفرضت أنماطًا من الوصاية الاجتماعية، وانعكست بصورة خاصة على النساء، من خلال التضييق على حركتهن وخياراتهن ووجودهن في المجال العام، في تعارض مع الالتزامات الدولية المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز والحقوق والحريات الأساسية.

وفي موازاة ذلك، لم تتعامل السلطة الانتقالية مع ملف العدالة الانتقالية بوصفه ركيزة أساسية لبناء السلام ومنع تكرار الانتهاكات، بل جاء قرارها بتشكيل الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية قاصراً ومجتزأً، إذ حصرت اختصاصها بالجرائم المرتكبة من قبل النظام السابق. ويُعد هذا الحصر إخلالاً جوهرياً بمبادئ العدالة الانتقالية، التي تقتضي شمول جميع الضحايا والتحقيق في الانتهاكات الجسيمة بصرف النظر عن هوية مرتكبيها أو انتماءاتهم السياسية والعسكرية. إن أي مسار لا يشمل الجرائم التي ارتكبتها مختلف الأطراف، بما فيها الجماعات المسلحة وسلطات الأمر الواقع والسلطة الانتقالية الحالية، لن يحقق العدالة، ولن يضمن المحاسبة أو جبر الضرر أو عدم التكرار.

ولم تبدأ السلطة الانتقالية حتى الآن بعملية إعادة إعمار حقيقية، بل فتحت البلد للاستثمارات، في ظل حالة من عدم الشفافية والوضوح، والتي ستكون على حساب الفئات المهمشة والفقراء، بما فيهم النساء الأكثر تهميشاً وخصوصاً في المخيمات التي مازالت قائمة حتى الآن، والتي طرحت الحكومةُ الانتقالية من أجلها خطة صفر خيمة حتى نهاية العام، ولكن لم يتضح كيف سيتم التعامل مع النساء المعيلات في هذه المخيمات بعد.

لقد تحملت النساء السوريات، طوال سنوات النزاع والاستبداد، أنماطًا مركبة ومتعددة من الانتهاكات، شملت القتل والخطف والإخفاء القسري والاعتقال والتعذيب والعنف الجنسي وأشكال أخرى العنف القائم على النوع الاجتماعي، فضلًا عن التهجير القسري وفقدان المعيل والاستغلال الاقتصادي وتزويج القاصرات والحرمان من التعليم والعمل والمشاركة في الحياة العامة. وقد تنوّعت الجهاتُ المنتهِكة لهذه الحقوق، من النظام السابق، إلى الجماعات المسلحة والمتطرفة وسلطات الأمر الواقع، وصولاً إلى السلطة الانتقالية الحالية التي تتواصل في ظلها هذه الانتهاكات وتتجدد، وسط ضعف الحماية القانونية وغياب آليات المساءلة الفعالة.

وانطلاقًا من ذلك، تأتي هذه الورقة بوصفها وثيقة موقف مشتركة تعبّر عن رؤية المنظمات والحركات النسوية الموقعة عليها تجاه الواقع السياسي والحقوقي الراهن، والتحديات التي تواجه النساء السوريات، وفي مقدمتها استمرار الانتهاكات، والإقصاء من مواقع صنع القرار، وغياب المشاركة السياسية الفعلية، وضعف الضمانات الدستورية والقانونية لحماية حقوقهن.

ولا تنفصل قضايا النساء في هذه الورقة عن الرؤية الأشمل لمستقبل سوريا؛ فحقوق النساء وحرياتهن شأناً فِئَوِيّاً هامشياً أو مطلباً مؤجلاً لحين استتباب الأوضاع ،بل هي معيار حاسم وشرط بنيوي لمدى ديمقراطية الدولة وعدالة مؤسساتها. إن سوريا المنشودة يجب أن تكون وطناً لجميع النساء والرجال في سوريا، خالياً من الاستبداد والعنف والتمييز، قائماً على المواطنة المتساوية وسيادة القانون والفصل بين السلطات واستقلال القضاء واحترام التنوع.

كما يجب أن تُبنى الدولة الجديدة بمشاركة كاملة وفاعلة للنساء السوريات في جميع مراحل الانتقال السياسي ومؤسسات الحكم وصنع القرار، وأن تضمن المنظومة الدستورية والقانونية حقوقهن السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتوفر بيئة آمنة ومواتية لعملهن في الشأن العام، وتحميهن من جميع أشكال العنف والتمييز والإقصاء.

توصيف الواقع الحالي للنساء في سوريا

أولاً: الواقع السياسي وتراجع المشاركة

تظهر ملامح الإقصاء السياسي للنساء بوضوح في بنية السلطة الانتقالية ومؤسساتها. فقد جرى تشكيل الحكومة الانتقالية بوجود وزيرة واحدة فقط من أصل 23 وزيراً، في مؤشر صارخ على موقع النساء داخل السلطة التنفيذية. كما كرّست تشكيلة مجلس الشعب تراجعاً سياسياً واضحاً، إذ بلغ عدد النساء 21 امرأة من أصل 210 أعضاء، بما يعكس تمثيلاً محدوداً، غير ضامن للتأثير، وغير كافٍ لعكس تنوع النساء السوريات وخبراتهن. يكشف ذلك عن عجز البنية السياسية وآليات تشكيل المجلس عن ضمان مشاركة النساء بصورة مستقلة ومؤسسية، ولا يكرس قواعد ملزمة للمساواة والتمثيل العادل.

تكمن خطورة هذا التراجع في أن المؤسسات الانتقالية الحالية ستساهم في إنتاج الإطار السياسي والقانوني للمرحلة المقبلة، بما يشمل الدستور، والقوانين الناظمة للحياة السياسية، وقوانين الأحوال الشخصية، والتشريعات المرتبطة بالحريات العامة والحماية من العنف والتمييز. ضعف حضور النساء داخل هذه المؤسسات يحدّ من قدرتهن على التأثير في القضايا التي تمس حياتهن وحقوقهن، ويُبقي القرارات المصيرية داخل بنى سياسية يغلب عليها الطابع الذكوري والمركزي.

كما يظهر خطر استخدام النساء كواجهة سياسية أمام المجتمع الدولي، من خلال حضور عددي محدود أو رمزي، من دون مشاركة فعلية في صناعة القرار. هذا النوع من التمثيل يفرغ مفهوم المشاركة من مضمونه، ويعيد إنتاج الإقصاء عبر النساء اللواتي جرى اختيارهن أو تعيينهن في مواقع القرار، مقابل تهميش الناشطات والقيادات النسوية والمدافعات عن الحقوق داخل سوريا، وخاصة النساء اللواتي لديهن حضور حقيقي في مجتمعاتهن المحلية.

ولا تتعامل هذه الورقة مع النساء السوريات ككتلة واحدة متجانسة، إذ تختلف أشكال التهميش والخطر باختلاف الموقع الجغرافي، والانتماء الاجتماعي أو الطائفي أو السياسي، والوضع الاقتصادي، وتجارب النزوح والفقدان والإعاقة وفقدان الأوراق الثبوتية. إلا أن هذه الاختلافات لا تلغي وجود نمط عام من الإقصاء والعنف، بل تكشف تعدد مستوياته وضرورة مقاربته من منظور نسوي تقاطعي.

الإطار الدستوري ومركزية السلطة

كرّست السلطة الانتقالية عبر الإعلان الدستوري بنية سياسية تتركز فيها صلاحيات واسعة بيد رئيس الجمهورية، من دون فصل فعلي أو توازن حقيقي بين السلطات، بما يضعف قدرة المؤسسات التشريعية والقضائية على الرقابة والمساءلة. كما غابت عنه ضمانات دستورية واضحة وملزمة للمساواة الكاملة وعدم التمييز على أساس الجنس، وللمشاركة الفعلية للنساء في مؤسسات المرحلة الانتقالية. ويفتح هذا الإطار المجال أمام تفسير حقوق النساء بصورة انتقائية، وإخضاعها لتوجهات السلطة وموازين القوة السياسية والاجتماعية، بدلاً من حمايتها بوصفها حقوقاً دستورية ثابتة وغير قابلة للتراجع كما قد يؤسس لحكم استبدادي شمولي.

ثانياً: النساء اللاجئات والمشاركة السياسية والمناصرة الدولية

تواجه النساء اللاجئات والنازحات قسراً تحديات مضاعفة ترتبط بسلب حقوقهن السياسية والمدنية والتهميش المستمر في مسارات اتخاذ القرار المتعلقة بمستقبل سوريا. تعاني النساء اللاجئات من غياب آليات آمنة ومباشرة تضمن مشاركتهن الفعالة والسياسية في كافة المفاوضات واللقاءات الدولية وصياغة الأطر الانتقالية.

إن أي حديث عن العودة يجب أن يربط صراحة بالشروط الدولية للعودة الآمنة، الطوعية، والكريمة، مع توفير الضمانات القانونية والأمنية التي تحمي النساء من الاعتقال، التحرش، أو الانتقام عند العودة. بالإضافة إلى ذلك، تلعب النساء اللاجئات دوراً محورياً قيادياً في ساحات المناصرة الدولية، وتوثيق الانتهاكات، ونقل صوت الضحايا والناجيات إلى المحافل الدولية والأممية، مما يستدعي توفير الدعم المالي والسياسي المستدام لشبكات وحراكات النساء اللاجئات لضمان استمرارية أدوارهن القيادية في التأثير على القرار الدولي.

ثالثاً: الواقع القانوني والقضائي

تواجه النساء تراجعاً في الضمانات القانونية المرتبطة بالحريات الشخصية والمهنية والعامة. يظهر ذلك من خلال التدخل في مظهر النساء ولباسهن، وتقييد حضورهن في بعض الفضاءات العامة والمهنية، والضغط على العاملات في المجالين القانوني والقضائي. حيث برزت مؤشرات على تراجع موقع القاضيات والمحاميات، سواء عبر الفصل، أو التضييق، أو فرض شروط اجتماعية ودينية على حضورهن المهني.

يتصل هذا الواقع بتحولات أوسع داخل النظام القضائي نفسه. فالمخاوف ترتبط بطبيعة المنظومة القانونية والقضائية التي يجري تشكيلها، وبمدى استقلاليتها، وبقدرتها على ضمان حقوق النساء في ملفات الأحوال الشخصية بما فيها الولاية، والحضانة، والميراث، والحقوق الأسرية، والوصول إلى العدالة. وأي تراجع في استقلال القضاء أو في مدنية القوانين سينعكس بصورة مباشرة على النساء، خصوصاً في القضايا التي كانت تاريخياً ساحة للتمييز القانوني والاجتماعي ضدهن. كما أن غياب آليات مستقلة وآمنة لتقديم الشكاوى والحصول على الحماية والمساعدة القانونية يجعل وصول النساء، ولا سيما الناجيات من العنف والنساء الأكثر هشاشة، إلى العدالة محدودا ومليء بالمخاطر.

ويمتد هذا التمييز القانوني إلى صلب التشريعات النافذة، وفي مقدمتها قانون الجنسية الذي يحرم المرأة السورية من حق منح جنسيتها لأبنائها وبناتها عند زواجها من رجل غير سوري، خلافاً للرجل السوري الذي ينقل جنسيته تلقائياً؛ مما يضع آلاف الأطفال والطفلات في سياقات النزوح واللجوء عرضة لانعدام الجنسية وفقدان حقوقهم الأساسية في التعليم والصحة والملكية .وتتكامل هذه المنظومة التمييزية مع عوائق إجرائية وضغوط عشائرية في ملف الإرث تُكره النساء على التنازل عن حصصهن القانونية أو تُستبعدهن من حصر التركات، إلى جانب أحكام الولاية التي تُبقي القرار القانوني والتصرف بمصالح الأطفال بيد الأب حصراً وتُقصي الأم حتى في حالات غيابه أو وفاته .يضاف إلى ذلك ما تحمله بعض أحكام قانوني العقوبات والعمل من أثر تمييزي، سواء في التعامل مع جرائم "الشرف"، أو تقييد عمل النساء وغياب ضمانات المساواة في الأجر .

إن أي إصلاح تشريعي في المرحلة الانتقالية لا يعالج هذه القوانين تحديداً - الجنسية، قانون الأحوال الشخصية بما يتضمن الإرث، والولاية، والأحوال الشخصية ودون اصدار قانون أسرة مدني عصري - سيُبقي التمييز ضد النساء مكرّساً في صلب

المنظومة القانونية للدولة الجديدة، بصرف النظر عن أي التزامات دستورية عامة بالمساواة .

إن أي إصلاح تشريعي في المرحلة الانتقالية لا يعالج هذه القوانين تحديداً - سيُبقي التمييز ضد النساء مكرّساً في صلب المنظومة القانونية للدولة الجديدة، بصرف النظر عن أي التزامات دستورية عامة بالمساواة.

كما يشكل تغييب القاضيات والمحاميات والخبيرات القانونيات عن هذه المرحلة خطراً مضاعفاً يضعف جودة العدالة نفسها، ويفتح المجال أمام إنتاج قوانين وسياسات لا تعكس احتياجات النساء وتجاربهن .ويمتد هذا الخطر إلى عمل المدافعات عن الحقوق والناشطات والمحاميات اللواتي يسعين إلى توثيق الانتهاكات أو الدفاع عن الضحايا والناجيات؛ إذ إن غياب الضمانات القانونية، وضعف استقلال القضاء، وتسييس المؤسسات، كلها عوامل تجعل مشاركتهن في المجال الحقوقي والقانوني أكثر هشاشة، وتحد من قدرتهن على مساءلة الانتهاكات أو الوصول إلى العدالة .

رابعاً: العنف القائم على النوع الاجتماعي

الواقع الأمني، وضبط النساء في الفضاء العام، والعنف الإلكتروني

تعيش النساء السوريات تحت تهديد أمني مباشر ومتعدد الأشكال. يستمر العنف القائم على النوع الاجتماعي عبر الخطف، والاختفاء، والابتزاز، والعنف الجنسي، والعنف الأسري، والتشهير، واستخدام النساء وأجسادهن كأداة للإذلال، والعنف الإلكتروني ضد الناشطات والمدافعات عن حقوق الإنسان. وقد وثقت تقارير حقوقية وأممية خلال عامي 2025 و2026 حالات اختطاف واختفاء استهدفت نساء وفتيات، بينها تقارير منظمة العفو الدولية وخبراء/خبيرات الأمم المتحدة حول نساء وفتيات من الطائفة العلوية في عدد من المحافظات، مع دعوات واضحة إلى التحقيق والمساءلة والحماية.

يمتد أثر الخطف إلى ما يتجاوز الضحايا المباشرات وعائلاتهن. فالخوف الناتج عن هذه الجرائم يدفع النساء إلى الانكفاء عن التعليم والعمل والحياة العامة، ويقيد حركتهن اليومية، ويضعف مشاركتهن المدنية والسياسية. بهذا المعنى، يتحول العنف مرة أخرى إلى أداة لإخراج النساء من المجال العام، وإعادتهن إلى المنازل، وتحويل الأمن إلى ذريعة لضبط أجسادهن وخياراتهن وحركتهن.

ويتقاطع هذا العنف مع انتماءات طائفية ومناطقية وسياسية واجتماعية، بما يجعل بعض النساء أكثر عرضة للاستهداف، وخاصة في المناطق التي شهدت مجازر أو توترات أمنية أو انهياراً في الحماية. إن غياب التحقيقات الشفافة، واستمرار الإفلات من العقاب، وضعف مؤسسات الحماية، كلها عوامل تعمّق الخوف وتدفع النساء إلى مزيد من العزلة والهشاشة.

ولا تقتصر مسؤولية السلطة الانتقالية على الاستجابة للانتهاكات بعد وقوعها، بل تشمل منع تكرارها، وتجفيف بيئات التحريض، ومحاسبة الفاعلين، وبناء مؤسسات أمنية وقضائية قادرة على حماية النساء والرجال دون تمييز. وتمتد مسؤوليتها عن بنية الأجهزة والتشكيلات الأمنية والعسكرية التي تعمل تحت سلطتها من دون تدقيق شفاف في سجلات أفرادها أو مساءلتهم عن الانتهاكات السابقة والحالية، وغياب آليات التحقيق المستقلة والرقابة المدنية من هذه المؤسسات يجعله مصدرا للخطر، بدلا من أن تكون جهة تلجأ إليها النساء طلبا للحماية والعدالة.

ويترافق ذلك مع تصاعد خطاب اجتماعي ودعوي متشدد يسعى إلى إعادة تعريف دور النساء ومكانتهن في المجتمع، من خلال

التدخل في مظهر النساء ولباسهن، وتقييد حضورهن في الفضاء العام، وتكثيف الرقابة على أجسادهن وخياراتهن باسم الدين أو العرف أو "الأخلاق العامة". ويمتد هذا الخطاب إلى حملات منظمة داخل الجامعات والمراكز التعليمية والفضاءات الشبابية، بما يحوّل التعليم من مساحة معرفة ونقاش إلى مساحة لمحاولة ضبط النساء والفتيات والتأثير على وعيهن وخياراتهن.

وتتجلى خطورة هذا المسار في حملات مثل حملة "الشيخ الذهبي"، المدعومة من السلطة الانتقالية ووزارة الأوقاف، والتي دخلت الجامعات والمراكز التعليمية تحت غطاء دعوي. فهذه الحملات لا تعبّر عن خطاب اجتماعي معزول، وإنما عن محاولة منظمة ومدعومة رسمياً لإعادة تشكيل أدوار النساء ضمن منظومة قائمة على الطاعة والانكفاء والخوف، بحيث يصبح ضبط النساء مؤشراً سياسياً واجتماعياً على طبيعة السلطة التي تُبنى في المرحلة الانتقالية. يتداخل هنا العنف الجسدي مع العنف الرمزي والنفسي، ويتحول التحكم بحضور النساء ولباسهن وحركتهن إلى أداة لإعادة بناء المجتمع على أساس هرمية أبوية تُقصي النساء من المجال العام. وتستغل هذه الحملات تدهور الأوضاع الاقتصادية واتساع دائرة الفقر والبطالة وغياب شبكات الدعم والحماية لاستدراج النساء والفتيات عبر المساعدات والامتيازات والفرص المحدودة، ثم توظيف حاجتهن الاقتصادية في عمليات إعادة تشكيل الوعي بشكل ممنهج تهدف إلى إعادة تشكيل وعيهن وخياراتهن وفق منظومة دينية واجتماعية أحادية. ولا يتعلق الأمر بعمل دعوي عابر، بل باستخدام الهشاشة الاقتصادية كأداة للسيطرة الفكرية والاجتماعية، وربط الحصول على الدعم بقبول أدوار وسلوكيات محددة تفرضها الجهة القائمة على هذه الحملات.

ويتخذ العنف ضد النساء أيضاً شكلاً إلكترونياً منظماً يستهدف النساء الفاعلات في الشأن العام، والناشطات النسويات، والمدافعات عن حقوق الإنسان، والصحفيات، والنساء اللواتي يوثقن الانتهاكات أو يشاركن في النقاش السياسي والإعلامي. وتشمل هذه الحملات التشهير، والتحريض، والتهديد المباشر وغير المباشر، والاستهداف القائم على السمعة والجسد والحياة الشخصية، بما يهدف إلى حجب النساء عن الفضاء الإلكتروني والإعلامي، ودفعهن إلى الرقابة الذاتية والانكفاء.

وتكمن خطورة هذه الحملات في أنها تستهدف حضور النساء كفاعل سياسي ومدني ومعرفي، وتحاول تقويض شرعيتهن وإرسال رسائل ترهيب إلى النساء الأخريات لمنعهن من الكلام، أو التوثيق، أو المشاركة، أو القيادة. لذلك يجب التعامل مع العنف الإلكتروني كجزء من العنف القائم على النوع الاجتماعي، وكأداة سياسية لإسكات النساء وإضعاف الحراك النسوي والمدني.

خامساً: التعافي وإعادة الإعمار

يشكل التعافي وإعادة الإعمار أحد أكثر الملفات حساسية في المرحلة الانتقالية، لأنهما لا يتعلقان بالبنية التحتية والخدمات فقط، وإنما بطريقة إعادة توزيع الموارد، وترميم العدالة، وضمان عودة الناس إلى التعليم والصحة، والسكن، والعمل، والحماية. ومن منظور نسوي، لا يمكن فصل التعافي عن العدالة الانتقالية، وحقوق عائلات المختفيات والمختفين، والتعليم، والصحة، والحماية الاجتماعية، ومشاركة النساء في تحديد أولويات إعادة البناء.

العدالة الانتقالية وملف المفقودين والمفقودات

يعاني مسار العدالة الانتقالية من غياب الوضوح والجدية في التعامل مع الانتهاكات، بما في ذلك قضايا المختفيات والمختفين

قسرياً، والمعتقلات والمعتقلين، والضحايا والناجيات والناجين. وتتحمل النساء، وخاصة أمهات وزوجات وبنات المختفين والمعتقلين والمغيبين، أعباء قانونية ونفسية واقتصادية واجتماعية مضاعفة، في ظل غياب الحقيقة والمساءلة والتعويض وضمانات عدم التكرار.

إن مشاركة النساء في مسارات العدالة الانتقالية تشكل شرطاً جوهرياً لإنصاف الضحايا والناجيات. فمسار عدالة يُصاغ من دون النساء، ومن دون عائلات الضحايا، ومن دون المنظمات النسوية والحقوقية، سيبقى عاجزاً عن فهم الأثر الجندري للاعتقال والاختفاء والتهجير والعنف الجنسي والفقر وفقدان المعيل. العدالة الانتقالية في سوريا تحتاج إلى مقاربة شاملة تربط بين الحقيقة، والمساءلة، والحماية، والتعافي، وجبر الضرر، وضمان مشاركة النساء في كل مراحلها.

وتزداد خطورة هذا المسار مع التعامل الانتقائي مع مفهوم العدالة الانتقالية وحصره في انتهاكات النظام السابق، بما يستبعد أو يهمش الانتهاكات التي ارتُكبت بعد سقوطه، بما فيها الانتهاكات التي طالت النساء في الساحل والسويداء ومناطق أخرى. إن إخضاع العدالة لرواية السلطة الانتقالية الحالية وتقسيم الضحايا وفق هوية الجهة المنتهِكة يقوض مبدأ المساواة أمام العدالة، ويحول مسارها إلى أداة سياسية لإدانة الماضي وتوفير الحماية لانتهاكات الحاضر.

كما أن الهيئات المرتبطة بالمفقودين أو العدالة تحتاج إلى معايير واضحة، وصلاحيات معلنة، وتمثيل فعلي للنساء والضحايا والناجيات وعائلات المختفين. فغياب النساء عن هذه المسارات يهدد بإنتاج سياسات لا تراعي احتياجاتهن ولا تعترف بالأعباء التي حملنها طوال سنوات الحرب وما بعدها.

التعليم

في التعليم، تواجه النساء والفتيات حرماناً متزايداً من حقهن في متابعة التعليم أو تثبيت شهاداتهن أو الوصول الآمن إلى المدارس والجامعات، خاصة في المناطق التي شهدت مجازر، أو توترات أمنية، أو نزوحاً، أو انهياراً في الخدمات. وتُعد أزمة التعليم في السويداء مثالاً واضحاً على تسييس الحق في التعليم، حيث أدى عدم الاعتراف بشهادات آلاف الطالبات والطلاب إلى تحويل التعليم إلى أداة ضغط وعقاب جماعي.

وتتحمل النساء والفتيات الأثر الأشد لهذا الواقع، بسبب تداخل الخوف الأمني، وصعوبة التنقل، والفقر، والقيود الاجتماعية التي تزداد في أوقات النزاع والتوتر. إن حرمان الفتيات والنساء من التعليم يهدد مستقبلهن الاقتصادي والاجتماعي، ويقوض قدرتهن على الاستقلال والمشاركة العامة، ويعيد إنتاج تبعيتهن داخل الأسرة والمجتمع وسوق العمل.

وتزداد خطورة هذا الواقع عندما تتزامن أزمة التعليم مع الحملات المتشددة داخل الجامعات والمراكز التعليمية. فالمساحة التعليمية التي يفترض أن تكون فضاءً للمعرفة، والاختلاط الاجتماعي، وبناء المستقبل، تتحول إلى مساحة مراقبة وضبط وتأثير أيديولوجي على النساء والفتيات. وهذا يضع حق النساء في التعليم أمام تهديد مزدوج: تهديد مادي وخدماتي مرتبط بانهيار المؤسسات، وتهديد اجتماعي وسياسي مرتبط بمحاولة التحكم بوجودهن وخياراتهن داخل هذه المؤسسات.

الصحة والخدمات والحماية

تدفع النساء ثمن تدهور القطاع العام، وارتفاع كلفة القطاع الخاص، وتراجع التمويل الدولي، وخاصة فيما يتعلق بالصحة الإنجابية، ورعاية الحوامل، وخدمات الحماية، والدعم النفسي، والاجتماعي. ويؤدي تراجع الخدمات العامة إلى تعميق هشاشة النساء، لأن الأسر الفقيرة غالباً ما تؤخر الإنفاق على صحة النساء أو تتعامل معها كأولوية مؤجلة.

كما يؤدي ضعف خدمات الحماية إلى ترك الناجيات من العنف، والعائدات من المخيمات، والنساء فاقدات الأوراق الثبوتية، والنساء ذوات الإعاقة، في أوضاع قانونية واجتماعية خطرة. إن التعافي لا يتحقق من دون إعادة بناء الخدمات العامة على أساس العدالة، والوصول المتساوي، والحماية، ومن دون إعطاء أولوية للفئات الأكثر هشاشة.

وتتضاعف هذه المخاطر لدى النساء فاقدات الأوراق الثبوتية، والعائدات من المخيمات، والنساء ذوات الإعاقة، والناجيات من العنف، بسبب تداخل العوائق القانونية والخدماتية والاجتماعية التي تحد من وصولهن إلى الحماية، والصحة، والتعليم، والعمل، والعدالة.

الاقتصاد والعمل وتوزيع الموارد وإعادة الإعمار

اقتصادياً، تتحمل النساء كلفة مضاعفة للفقر العام، وارتفاع تكاليف المعيشة، وتراجع فرص العمل، وانهيار الخدمات. وتتأثر بشكل خاص النساء المعيلات لأسرهن، والنساء فاقدات المعيل، وزوجات المختفين، والنازحات، والناجيات من العنف، والنساء ذوات الإعاقة، والنساء اللواتي يتحملن مسؤولية الأطفال وحدهن. كما تظهر أشكال من الإقصاء الاقتصادي عبر التسريح، والنقل التعسفي، ودفع النساء إلى الاستقالة، والتمييز في فرص العمل، وغياب الحماية الاجتماعية.

كما تطرح سياسات إعادة الإعمار وتوزيع الموارد تحدياً بنيوياً لحقوق النساء ومشاركتهن الاقتصادية والاجتماعية، خصوصاً عند التعامل معها كملف إداري أو استثماري منفصل عن العدالة والإنصاف والمشاركة المجتمعية. فإعادة الإعمار التي تديرها بنى قرار مركزية يغلب عليها الطابع الذكوري، ومن خلال شبكات سلطة ونفوذ، ومن دون إشراك فعلي للمجتمعات المتضررة والنساء والمنظمات النسوية، وغياب معايير شفافة لتوزيع الموارد والعقود وفرص العمل والتعويضات قد تؤدي إلى إعادة إنتاج أنماط التهميش القائمة، وتركيز الموارد والفرص والقرار في أيدي الفئات الأكثر قرباً من السلطة الانتقالية.

وفي هذا السياق، تصبح النساء، ولا سيما المعيلات، والنازحات، وفاقدات المعيل، وعائلات المختفين، والفئات الأشد هشاشة، أكثر عرضة للاستبعاد من فرص العمل، والتعويض، والسكن، والخدمات، والمشاركة في تحديد أولويات التعافي. لذلك، ينبغي النظر إلى إعادة الإعمار بوصفها مسألة عدالة اجتماعية وجندرية، لا بوصفها عملية تقنية أو اقتصادية محايدة.

إن إعادة الإعمار تعني ضمان مشاركة النساء في تحديد الأولويات، وضمان وصولهن إلى التعويضات والخدمات والعمل والحماية، ومراعاة الفروق بين النساء بحسب المنطقة والوضع الاقتصادي والنزوح وفقدان المعيل والإعاقة وفقدان الأوراق الثبوتية. كما تعني منع تحويل إعادة الإعمار إلى مسار جديد لإعادة تمركز الثروة والقرار داخل شبكات النفوذ، على حساب المجتمعات المتضررة والفئات الأكثر هشاشة.

المطالبات

إن تحسين واقع النساء في سوريا يتطلب معالجة الأسباب البنيوية التي أدت إلى تراجع حقوقهن، وليس الاكتفاء بالاستجابة للنتائج المبلثرة للانتهاكات. كما يؤكد أن قضية النساء هي قضية سياسية وحقوقية مرتبطة بمسار بناء الدولة، وليست ملفاً إنسانياً أو اجتماعياً منفصلاً.

وانطلاقاً من ذلك، نطالب بما يلي:

أولاً: السلطات الانتقالية السورية

على المدى القريب

- الوقف الفوري لجميع أشكال الانتهاكات والعنف ضد النساء، بما في ذلك الخطف، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والعنف الرقمي، وخطابات الكراهية والتحريض، ومحاسبة كل المتورطين أياً كانت مواقعهم.
- ضمان حماية الحريات الشخصية وعدم فرض أي قيود على النساء في اللباس أو الحركة أو العمل أو المشاركة في الحياة العامة.
- وقف جميع أشكال التمييز في التوظيف، وإنهاء الفصل التعسفي، وضمان تكافؤ الفرص والأمان الوظيفي للنساء.
- ضمان وصول النساء إلى الخدمات الأساسية، وخاصة الصحة والتعليم والحماية والدعم النفسي والاجتماعي.
- إطلاق تحقيقات شفافة ومستقلة في جميع الانتهاكات المرتكبة بحق النساء، الإفصاح عن نتائج جميع التحقيقات المتعلقة بالانتهاكات المرتكبة بحق النساء، ونشرها للرأي العام، وضمان مشاركة الضحايا وذويهن في متابعة إجراءات العدالة. وضمان المساءلة وعدم الإفلات من العقاب.
- العمل بكل مواد اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد النساء (سيداو)، ورفع كافة التحفظات السورية الصريحة عنها ، ووضع خطة سنوية لمراقبة التنفيذ ومشاركة المنظمات النسوية في المراقبة والتنفيذ.
- إنشاء آليات مستقلة وآمنة وسرية لتلقي شكاوى النساء الناجيات من العنف والانتهاكات، وضمان حمايتهن من الانتقام.

على المدى المتوسط والبعيد

- ضمان مشاركة النساء مشاركة فعلية ومؤثرة في صياغة الدستور، والإصلاح التشريعي، والعدالة الانتقالية، وإعادة بناء مؤسسات الدولة، على أساس الكفاءة والخبرة والالتزام بحقوق الإنسان، وليس على أساس التمثيل الشكلي.
- اعتماد كوتا نسائية صريحة ومحددة رقمياً بـ 30% كحد أدنى في جميع الهيئات والمؤسسات (وفق أجندة المرأة والسلم والأمن)، ورفعها إلى 40%-50% في الهيئات الدستورية والمجالس التشريعية، مع وضع سقف زمني ملزم لتطبيقها.
- إدماج منظور المساواة بين الجنسين في جميع سياسات وإصلاحات المرحلة الانتقالية، بما يشمل القضاء، والأمن، والتعليم، والإدارة المحلية، والاقتصاد، والخدمات العامة.
- إصلاح جميع القوانين التمييزية، وفي مقدمتها قوانين الجنسية والعقوبات والعمل، وإصدار قانون لأسرة مدني عصري، بما ينسجم مع مبادئ المساواة وعدم التمييز وحقوق الانسان.

- ضمان أن تكون جميع التشريعات والسياسات الجديدة متوافقة مع التزامات سوريا الدولية في مجال حقوق الإنسان وحقوق النساء.
- اعتماد سياسات اقتصادية واجتماعية تراعي احتياجات النساء، وخاصة النساء المعيلات لأسرهن، والناجيات من النزاع، وأسر المختفيات والمختفين قسرياً، والنساء الأكثر هشاشة.
- العمل على إدماج النساء في عمليات إعادة الإعمار، وأخذ مصالحهن واحتياجاتهن بعين الاعتبار.
- تعيين "مستشارات ومستشارين معنيين بالنوع الاجتماعي" في كافة الوزارات والمؤسسات الرسمية ومفاصل الدولة لضمان تطبيق المنظور الجندري.
- إدماج التربية على المساواة وحقوق الإنسان في المناهج التعليمية وبرامج تدريب العاملات والعاملين في مؤسسات الدولة، وتنقية المناهج الدراسية من صور التمييز والنمطية، وضمان الشفافية التامة والعدالة في توزيع المنح التعليمية.

ثانياً: الأمم المتحدة والجهات الدولية

- ممارسة ضغط سياسي ودبلوماسي لضمان احترام حقوق الانسان عامة وحقوق النساء خصوصاً ودمجها في جميع مسارات المرحلة الانتقالية.
- ربط الدعم الدولي المقدم للمرحلة الانتقالية باحترام حقوق الإنسان، والمشاركة الفعلية للنساء، وضمانات عدم التمييز.
- دعم (ضمان) مشاركة المنظمات النسوية السورية المستقلة في جميع عمليات الحوار وصنع القرار، وعدم الاكتفاء بالتمثيل الرمزي.
- تخصيص تمويل مباشر ومستدام للمنظمات النسوية المحلية.
- دعم برامج إعادة الإعمار التي تضمن مشاركة النساء في التخطيط والتنفيذ والاستفادة العادلة من الموارد.
- دعم برامج الحماية، والصحة، والدعم النفسي والاجتماعي، والتمكين الاقتصادي، وضمان استدامة تمويلها.
- دعم مسارات العدالة الانتقالية والمساءلة بما يضمن إنصاف النساء والناجيات وعائلات المختفين قسرياً.

ثالثاً: المنظمات الدولية لحقوق الإنسان

- الاستمرار في رصد وتوثيق الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في سوريا، وإبراز آثارها على الحقوق والحريات.
- دعم جهود المساءلة وعدم الإفلات من العقاب، وإدراج الانتهاكات بحق النساء ضمن آليات الرصد والتقارير الدولية.
- توفير الدعم الفني والقانوني للمنظمات النسوية السورية في جهود المناصرة والتوثيق.
- دعم التقاضي الاستراتيجي أمام الآليات والمحاكم الدولية عند تعذر الوصول إلى العدالة الوطنية.

رابعاً: الحركة النسوية ومنظمات المجتمع المدني

- التأكيد على أن حقوق النساء جزء لا يتجزأ من مشروع بناء دولة ديمقراطية قائمة على المواطنة والعدالة، وعدم اختزالها في ملف اجتماعي أو إنساني.
- دعم القيادات النسوية المحلية، وخاصة النساء الفاعلات داخل سوريا، وتوسيع مساحة مشاركتهن في رسم السياسات

العامة.

- تعزيز مشاركة الشابات والقيادات النسوية المحلية في عمليات صنع القرار داخل الحركة النسوية نفسها.
- تطوير خطط منصرة مشتركة تتضمن آليات واضحة للتنفيذ والمتابعة، بحيث لا تقتصر ورقة الموقف على عرض المطالب، بل تقدم أيضاً مسارات عملية لتحقيقها.

خامساً: الجهات المانحة والمؤسسات المالية الدولية

- اشتراط إدماج المساواة بين الجنسين في جميع برامج إعادة الإعمار والتعافي المبكر.
- ضمان وصول النساء، ولا سيما الفئات الأكثر هشاشة، إلى فرص العمل وبرامج التعافي الاقتصادي.
- دعم المشاريع التي تقودها النساء محلياً والمنظمات النسوية عموماً باعتبارهاشريكاً أساسياً في إعادة بناء المجتمعات.
- اعتماد معايير شفافة تضمن عدم استبعاد النساء من التعويضات، والإسكان، واستعادة سبل العيش.
- تخصيص تمويل طويل الأمد لبرامج الحماية، والدعم النفسي والاجتماعي، والتمكين الاقتصادي، وعدم الاكتفاء بالمشاريع قصيرة الأجل.

سادساً: آلية للمتابعة والمساءلة

تدعو المنظمات الموقعة إلى استمرار عمل لجنة التحقيق الدولية المستقلة حتى توقف الانتهاكات واستمرار دور الأمم المتحدة بمكاتبها ذات الصلة حتى تطبيق الانتقال السياسي وفق القرارات الأممية.

كما ترى المنظمات والحركات النسوية الموقعة أهمية تشكيل لجنة متابعة ومراقبة مستقلة من ممثلات وممثلين عن المنظمات الموقعة لتحديد الآليات العملية للتنفيذ، وتتولى هذه اللجنة إصدار تقرير دوري كل ستة أشهر، بالإضافة إلى إعداد ونشر تقرير ظل (Shadow Report) علني وموجّه للرأي العام والمحافل الدولية لمتابعة مدى التزام السلطة الانتقالية بتطبيق المطالب المذكورة في هذه الورقة.

مبادئ حاكمة

إن نجاح أي مرحلة انتقالية يقاس بقدرتها على حماية الحقوق والحريات، وترسيخ الديمقراطية، وسيادة القانون، والتعددية، والمشاركة المتساوية. كما يؤكد أن ضمان حقوق النساء ليس قضية فئوية، بل شرط أساسي لبناء دولة عادلة ومستقرة، وأن أي إصلاح أو عملية سياسية لا تضمن مشاركة النساء بصورة حقيقية وفاعلة ستبقى عملية ناقصة وغير قادرة على تحقيق انتقال مستدام.

المنظمات الموقعة